المملكة المغربية
وزارة العدل
مديرية الشؤون الجنائية والعفو

18 سبتمبر 1995

منشور رقم: 11

من وزير العدل

إلى السادة:

الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف

وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: تبسيط إجراءات تسليم جثث ضحايا حوادث السير.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، لقد أثارت وزارة الصحة العمومية، الصعوبات التي تعترض عائلات الضحايا المتوفون من جراء حوادث السير في تسليم جثث ضحاياهم.

ونظرا لتعدد الإجراءات المسطرية المتبعة عند وقوع حادثة سير ولأهميتها، والتي تقتضي بمجرد إبلاغ الضابطة القضائية بالحادثة والوفاة، أن تعمل على الانتقال إلى عين المكان والاتصال بالنيابة العامة لإشعارها بالحادثة ونتائجها فورا، عند وجود ضحايا ووفيات تعمل النيابة العامة على تسليم الأمر بفحص الجثة من طرف طبيب مستشفى مكان الحادثة، للتأكد من الأسباب الحقيقية للوفاة، وعند فحصها تسلم شهادة الوفاة لعائلة المتوفى، وعلى إثر هذه الشهادة تسلم النيابة العامة الإذن بالدفن.

وحيث أن هذه الإجراءات تستغرق في أغلب الحالات وقتا طويلا، الأمر الذي يترتب عنه مشاق مرهقة لعائلة الضحايا، قبل تسليم جثث ضحاياهم.

فإنني أهيب بكم، بأن تعملوا بتنسيق مع المصالح المختصة على بذل الجهود لتخفيف هذا العبء على عائلات الضحايا والمتوفين والحرص على إنجاز الإجراءات المطلوبة بالسرعة المرجوة لتبسيط هذه المسطرة، وأن تعترضوا بحزم وشدة على كل تأخير لا مبرر له، من شأنه أن يقف عائقا في تسليم الجثث في الوقت المناسب.

ونظرا لما لهذه التعليمات من أهمية، فإنني أطلب منكم السهر على تطبيقها بكل دقة وإخباري عند الاقتضاء بالعراقيل التي تعترضكم أثناء تطبيقها، **والسلام.**

وزير العدل
عبد الرحمان أمالو